

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٨٣ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

ووفق على تخصيص قطعتى أرض أملاك دولة ، الأولى بجوار كنيسة مارى جرجس

بوادى النطرون والثانية بكفر داود بمنطقة أبو غزالة مقرها مسجد قديم بمحافظة البحيرة

لصالح مديرية التضامن الاجتماعى (جمعية الهلال الأحمر المصرى) ، بالمجان ،

لإقامة عدد (٢) حضانة وحدود ومساحة قطعتى الأرض كما يلى :

القطعة الأولى مساحتها ١٣,٧٠م × ٣٠,٣٠م وحدودها كما يلى :

الحد البحرى : باقى الملك ثم شارع عمر بن الخطاب .

الحد القبلى : باقى الملك ثم شارع ترابى .

الحد الشرقى : شارع ترابى بعرض ٤م ثم كتلة سكنية .

الحد الغربى : باقى الملك ثم كنيسة مارى جرجس .

القطعة الثانية مساحتها ٥م × ١٨,٥٠م وحدودها كما يلى :

الحد البحرى : فناء وملعب للأطفال ثم شارع ترابى بعرض ٦م .

الحد القبلى : شارع ترابى ثم كتلة سكنية .

الحد الشرقى : منزل باسم / سعيد جاد عابد .

الحد الغربى : فضاء ثم شارع بعرض ٦م .

### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٨ رمضان سنة ١٤٣٦ هـ

( الموافق ٢٥ يونيو سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب